@ 332 @ جارية ابنه وحكم كل قسم وشرطه مذكور في موضعه وصورة كل قسم من هذه الأقسام ينقسم إلى ثلاثة إما أن تلد لأقل من ستة أشهر من وقت البيع أو لأكثر من سنتين أو لما بينهما وقد ذكرنا حكم كل بحمد ا